

معيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

التنقيب عن وتقييم الموارد التعدينية



صورة الكورس الإلكترونية لإعداد هذا المبدأ

معييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

المحتويات

٢-١	فقرات	هدف المعيار
٥-٣		نطاق المعيار
٧-٦		الاعتراف بأصول التتقيب والتقييم
٧-٦		١١ عفا : المادت : الفقرات ١١٠* و ١٢٠* من معيار المحاسبة المصري رقم (٥)
١٤-٨		قياس أصول قـد . والتقييم
٨		القياس عند الا زفاف : سـل
١١-٩		عناصر تكاليف أصول التتقيب والتقييم
١٢		القياس بعد الاعتراف بالأصل
١٤-١٣		التغيرات في السياسات المحاسبية
١٧-١٥		العرض
١٦-١٥		تبويب أصول التتقيب والتقييم
١٧		إعادة تبويب أصول التتقيب والتقييم
٢٢-١٨		الإضمحلال

معييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

معييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

التتقييب عن وتقييب الموارد التتعدينية

هءف المعيار

١- يهءف هءا المعيار إلى ءءييب الءاارير المالية للءتقييب عن وتقييب الموارد التتعدينية.

٢- يءطلب هءا المعيار بالءءييب ما يلي:

- (أ) إءءال ءءصينات مءءوءة على الءطبيقات المحاسبية الءالية فيما يءعلق بءفقات الءتقييب والتقييب.
- (ب) على الءوءءات الءي ءءرف بأصول للءتقييب والتقييب أن ءءضع هءه الأصول لاءءباراء الاءءمءال في الءيمة طءبقاً لهءا المعيار وقياس أي اءمءال في الءيمة طءبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) "اءمءال قيمة الأصول".
- (ء) الاءصاءات الءي ءءء وءشر الءيم في القوائم المالية للمنشأة الءاءة عن الءتقييب عن وتقييب الموارد التتعدينية ومساءءة مسءءمي القوائم المالية على فهم مبالغ وءوفيق ومدى ءأكيد الءءفءات الاءية من أصول معرف بها ءاصة بالءتقييب أو الءقييب.

نءاق المعيار

٣- على المنشأة أن ءءر المعيار على نءفقات الءتقييب والتقييب الءي ءءءتها.

٤- لا يءء هءا المعيار معياراً آءرى للماسبة بواسطة المنشأة الءي ءءل في الءتقييب عن أو تقييب الموارد التتعدينية.

٥- لا ءطبق المنشأة هءا المعيار على الءفءات ءءييب:

(أ) قبل الءتقييب عن وتقييب الموارد التتعدينية مثل الء الءءءة قبل ءصول المنشأة على الءقوق الءاؤونية للءتقييب في منءلة مءءة.

(ب) بعء أن ءظهر بوضوح الءءوى الفنية والءءرة الءارية لاءءراة الموارد التتعدينية.

الاعءراة بأصول الءتقييب والتقييب

معييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣**الإعفاء المؤقت في الفقرات "١١" و "١٢" من معيار المحاسبة المصري رقم (٥)**

٦- تطبق المنشأة التي تعترف بأصول التقييم والتقييم عند وضعها لسياستها المحاسبية الفقرة "١٠" من معيار المحاسبة المصري رقم (٥) "السياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء".

٧- تحدد الفقرات "١١" و "١٢" من معيار المحاسبة المصري رقم (٥) مصادر المتطلبات الرسمية وإرشادات عن المتطلبات التي يجب على الإدارة أن تأخذها في حسبانها عند وضعها السياسة المحاسبية لبيد معين إذا كان هذا البند لم يتم تناوله تحديداً في معيار محاسبة مصري. ومع الأخذ في الاعتبار الفقرات "٩" و "١٠" أدناه فإن هذا المعيار أعفى المنشأة من تطبيق تلك الفقرات على سياستها الخاصة بالاعتراف بأصول التقييم والتقييم وقياسها.

مبار، أه، ١٠. التقييم والتقييم

٨- عند الاعتراف بالأصل

٨- فإن، بول، التقييم، التقييم، بالكلفة.

عناصر تدقيق، سول، التقييم والتقييم

٩- تضع المنشأة السو، خاصة بتحديد ما هي النفقات التي يعترف بها كأصول تقييم وتقييم وتقوم بتطبيق هذه السياسة بثبات، رعا، فإن، المنشأة بوضع هذه السياسة عليها أن تأخذ في حسبانها الدرجة التي يمكن أن تساهم بها، في، في، اكتشاف موارد تعدينية محددة. وفيما يلي أمثلة (ليست على سبيل الحصر) للنفقات التي قد تدخل في، سول، الأصول، لأصول التقييم والتقييم:

(أ) الحصول على حقوق التقييم.

(ب) الدراسة الطبوغرافية والجيولوجية والجيوكيميائية، و، وفيزيوية.

(ج) الحفر للتقييم.

(د) حفر الآبار.

(هـ) أخذ العينات

معيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

و(و) الأنشطة المرتبطة بتقييم الجدى الفنية والقدرة التجارية لاستخراج الموارد التعدينية.

١٠- لا يعترف بالمصروفات المرتبطة بتطوير الموارد التعدينية كأصول تقبيل وتقييم. ويقدم الإطار العام

ومعيار المحاسبة المصري رقم (٢٣) "الأصول غير الملموسة" الإرشاد عن الاعتراف بالأصول

الذائنة عن التطوير.

١١- طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (٢٨) "المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة"

على المنشأة أن تعترف بأية التزامات متعلقة بالإزالة والتجديد والتي تكديتها خلال فترة محددة كنتيجة

لقيامها بالتقبيل عن وتقييم الموارد التعدينية.

القياس بعد الاعتراف بالأصل

١٢- بعد الاعتراف بالأصل تقوم المنشأة بتطبيق إما نموذج التكلفة أو نموذج إعادة التقييم لأصول

التقبيل والتقييم الذي يتم بمعرفة خبراء متخصصين في التقييم والتأمين ضمن المقيدين في سجل

المنشأة لذلك بوزارة البترول، وفي حالة تطبيق نموذج إعادة التقييم (سواء النموذج الوارد في معيار

المحاسبة المصري رقم (١٠) "الأصول الثابتة" أو النموذج الوارد في معيار المحاسبة المصري رقم

(٢٣) "أصول غير الملموسة" فيجب أن يكون متسقاً مع توييب الأصول (أنظر الفقرة ١٥).

التغييرات في السياتة المحاسبية

١٣- قد تغير المنشأة سياسات محاسبية فيما يتعلق بنفقات التقبيل والتقييم إذا جعل هذا التغيير القوائم

المالية بالنسبة لاحتياجات التدعيم في اتخاذ القرار أكثر موضوعية ولبست أقل مصداقية أو

تجعلها أكثر مصداقية وليست أقل موضوعية، لذا فعلى المنشأة تقييم الملاءمة المناسبة والمصدقية

باستخدام المواصفات الواردة في معيار المحاسبة المصري رقم (٥).

١٤- لتبرير التغييرات في سياسات المحاسبية لنفقات التقبيل والتقييم، على المنشأة أن توضح أن التغيير

الذي حدث جعل قوائمها المالية أقرب في استيفاء المواصفات الواردة بمعيار المحاسبة المصري رقم

(٥) ولكن التغيير لا يعنى الوصول إلى الالتزام الكامل بالمواصفات.

العرض

معييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

تبويب أصول التقييم والتقييم

١٥- على المنشأة أن تبويب أصول التقييم والتقييم كأصول ملموسة أو غير ملموسة طبقاً لطبيعة الأصول المقتناة كما أن عليها الثبات في تطبيق هذا التقييم.

١٦- تعامل بعض أصول التقييم والتقييم على أنها غير ملموسة (حقوق الحفر) في حين أن البعض الآخر من الأصول يعامل على أنه ملموس (السيارات والحفارات). ويعتبر استهلاك قيمة الأصل الملموس المستخدم لتطوير الأصل غير الملموس جزء من تكلفة الأصل غير الملموس في حدود المدى الذي استخدم فيه الأصل الملموس. في حين أن استخدام أصل ملموس لتطوير الأصل غير الملموس لا يغير الأصل الملموس ليصبح أصلاً غير ملموس.

إعادة تبويب أصول التقييم والتقييم

١٧- لا يتم تبويب أصل التقييم والتقييم كما هو عندما تشير بوضوح الجدى الفنية والتطبيق التجاري لنجاح استخراج مورد تعديني. في هذه الحالة يجب تقييم هذه الأصول من أجل تحديد قيمة الأصل. ويتم الاعتراف بأية خسائر اضمحلال في القيمة قبل إجراء إعادة التقييم.

الاضمحلال

الاعتراف والقياس

١٨- تخضع أصول التقييم والتقييم والاحتياطي لحلال القيمة وذلك عندما توضح الحقائق والظروف أن القيمة الدفترية لهذه الأصول قد انخفضت عن قيمتها الاستردادية. وعندما توضح الحقائق والظروف أن القيمة الدفترية لهذه الأصول تزيد عن قيمتها الاستردادية، على المنشأة أن تتبين وتعرض وتفصح عن أية خسائر اضمحلال في الأصل. ودلاً طبقاً لمعييار المحاسبة المصري رقم (٣١) فيما عدا ما هو مدرج بالفقرة ٢١١.

١٩- لأغراض أصول التقييم والتقييم فقط، تطبق الفقرة ٢٠ من هذا المعيار بدلاً من الفقرات من ٨ إلى ١٧ من معيار المحاسبة المصري رقم (٣١) عند تحديد أصل التقييم والتقييم والذي قد يضمحل في

معييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

التقييم. وتستخدم الفقرة "٢٠" مصطلح أصول ولكنها تطبق بالتساوي على أصول التقييم والتقييم المنفصلة أو على وحدة توليد النقدية.

٢٠- تشير وحدة أو أكثر من الحقائق والظروف التالية على سبيل المثال لا الحصر إلى أن المنشأة عليها

أن تختار مدى اضمحلال أصولها الخاصة بالتقييم والتقييم:

(أ) انتهاء الفترة التي يحق فيها للمنشأة التقييم في منمقة محددة خلال الفترة المالية أو أنها

سوف تنتهي في المستقبل القريب ومن غير المتوقع تجديدها.

(ب) لا يوجد خطة أو موازنة لعمل نفقات جديدة للتقييم عن أو تقييم الموارد التعدينية في منطقة محددة.

(ج) لم يؤدى التقييم عن أو تقييم الموارد التعدينية في منطقة محددة إلى اكتشاف لموارد تعدينية

بكميات تجارية، وقد فُرت المنشأة عدم الاستمرار في مثل هذه الأنشطة في هذه المنطقة.

(د) وجود بيانات كافية تشير إلى أنه بالرغم من أن نشاط التطوير متوقع أن يبدأ في منطقة

محددة إلا أن "ثمة تفترية للأصل من غير المحتمل أن تسترد بالكامل من خلال التطوير الناجح أو بالنسبة

في أى من هذه الحالات. بحال، الماثلة على المنشأة أن تجري أخبارات الاضمحلال في

التقييم طبقاً لمعييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) كما أن عليها أن تعترف بأى خسائر اضمحلال

كمصروفات طبقاً لمعييار المحاسبة المصري رقم (٣٦).

تحديد المستوى الذي يتم عنده خضوع أصل التقييم إلى أخبارات الاضمحلال في القيمة

٢١- على المنشأة أن تحدد السياسة المحاسبية لتوزيع أصول التقييم والتقييم على الوحدات المولدة للنقدية

أو على مجموعات الوحدات المولدة للنقدية بغرض تقييم تلك الأصول لأغراض قياس الاضمحلال في

التقييم. وكل وحدة مولدة للنقدية أو مجموعة من الوحدات الموزع عليها أصل تقييم وتقييم يجب ألا

معييار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

تكون أكثر اتساعاً من قطاعات المنشأة الواردة في التقارير الأولية أو الثانوية وذلك طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (٤١) " القطاعات التشغيلية".

٢٢- قد يتكون المستوى المحدد بواسطة المنشأة بغرض اختبار اضمحلال أصول التقيب والتقييم من واحدة أو أكثر من الوحدات المولدة للنقدية.

الإفصاح

٢٣- على المنشأة أن تفصح عن المعلومات التي تحدد وتشرح القيم المعترف بها في القوائم المالية والناتجة من عمليات التقيب عن وتقييم الموارد التعدينية.

٢٤- لتطبيق الفقرة "٢٣" على المنشأة أن تفصح عن:

(أ) سياساتها المحاسبية في معالجة نفقات التقيب والتقييم بما في ذلك الاعتراف بأصول التقيب والتقييم.

(ب) قيم الأصول والالتزامات والإيراد والمصروف والتدفقات النقدية من أنشطة التشغيل والاستثمار الناتجة عن التقيب عن وتقييم الموارد التعدينية.

٢٥- على المنشأة معاً "سول التقيب والتقييم كجموعة أصول مستقلة وإن تقوم بالإفصاح عنها طبقاً لمتطلبات إما معيار المحاسبة المصرية رقم (١٠) أو معيار المحاسبة المصري رقم (٢٣) حسبما تم تبويب هذه الأصول.

تاريخ السريان والقواعد الانتقالية

٢٦- تطبق المنشأة التعديلات الخاصة بإضافة خيار "ب" من بند "ب" إعادة التقييم طبقاً للفقرة "١٢"، على

الفرترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٣

٢٧- يجب على المنشأة أن تطبق التعديلات الواردة بالفقرة "٢٦" بأثر رجعي وفقاً للمعيار المحاسبة

المصري رقم (٥) "السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء" مع اثبات

معيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣

الأثر التراكمي لتطبيق نموذج إعادة التقييم بشكل أولي بإضافته الي حساب فائض إعادة التقييم بجانب حقوق الملكية في بداية الفترة المالية التي تقوم فيها المنشأة بتطبيق هذا النموذج لأول مرة.



القطاعات الاقتصادية
المطابيع الأقتصادية
صورة الكيفية الاقتصادية عند التداول